

الكندري يقترح تعديل قرار تنظيم إعلان الأوراق القضائية المتعلقة بالمنازعات في قانون المناقصات



عبد الله الكندري

نصت المادة (9) من القرار الوزاري المشار إليه على أن:

ويعتبر الإعلان منتجاً لآثاره من وقت وصول الأوراق المعلقة كاملة وواضحة متى تلقى فاكس المعلن ما يفيد قبولها وتاريخ وقت إرسالها أو ما يفيد تسلم الخادم الخاص بالمعلن إليه للأوراق بالطريق الإلكتروني حسب الأحوال وذلك ما لم يحتفظ المعلن إليه على اكتمال الأوراق ووضوحها خلال يومي العمل التاليين لوصول الإعلان.

وقد تلاحظ أن ما تضمنه هذا النص من تعليق إنتاج الإعلان لآثاره على عدم تحفظ المعلن إليه، جاء مخالفاً لما نصت عليه المادة (12) من قانون المرافعات المدنية والتجارية، من أن يعتبر الإعلان منتجاً لآثاره من وقت تسليم الصورة إلى من سلمت إليه قانوناً، حيث لا يجوز قانوناً تعليق آثار الإعلان على إرادة المعلن إليه بعدم التحفظ حتى لا يتحكم في انعقاد الخصومة بإرادته المنفردة مع مراعاة أن المعلن إليه له أن يبدي ما لديه من

تحفظات أمام قاضي الموضوع الذي له - في ضوء نزاع الخصوم أمامه - وزن الأمور والقضاء بصحة أو عدم صحة الإعلان، وهو ما نقترح معه تعديل نص المادة (9) من القرار الوزاري المشار إليه وذلك بحذف العبارة الأخيرة منها والتي تبدأ من: (ما لم يحتفظ المعلن، حتى نهاية المادة ..).

تضمن القرار الوزاري المشار إليه عدة إجراءات فنية تتعلق بإنشاء الموقع الإلكتروني الخاص بالإعلان، والبيانات الواجب تسجيلها به وما قد يطرأ من تغيير عليها، والالتزامات الواجب القيام بها من المعلن أو المعلن إليه، وغير ذلك من الأجهزة الفنية والبرامج ونماذج الأوراق اللازمة لإجراء الإعلان بطريق الفاكس أو البريد الإلكتروني.

وحيث إن إنشاء الموقع الإلكتروني المشار إليه وما يرتبط به من بيانات وإجراءات هي في الأصل أمور فنية معقدة، نقترح أنه قد يكون من الملائم إسناد هذه العمليات إلى إحدى الشركات الفنية المتخصصة في مجال تبادل المعلومات عبر شبكات الاتصال الحديثة والبريد السريع، سواء تلك التي تمر من خلال شبكة الاتصالات الدولية (الانترنت) أو غيرها من وسائل الاتصال والنظم الإلكترونية المرتبطة تقنياً بأجهزة الحاسوب، وذلك لضمان سلامة هذه العمليات وصحتها، وسرعة الإنجاز، وفي ذلك تخفيفاً للعبء عن إدارة كتاب المحكمة المختصة وتيسيراً على ذوي الشأن ممن يرغبون بإحدى الوسائل الإلكترونية الحديثة.

وفي حال الموافقة على الاستعانة بهذه الشركات، نرى أن تصدر لأمانة تنظيمية ملزمة لكيفية عمل هذه الشركات وضوابط القيام بعمالها.

لذا فإنني أقدم بالاقتراح برغبة التالي:

تعديل عنوان القرار الوزاري رقم (1868/ 2018) المشار إليه ليصبح (بتنظيم إعلان الأوراق القضائية المتعلقة بالمنازعات المدنية والتجارية والإدارية).

تعديل نص المادة (1) من القرار الوزاري المشار إليه وذلك بحذف عبارة (المختص عليها في القانون رقم 49 لسنة 2016 المشار إليه) الواردة في هذه المادة.

تعديل نص المادة (9) من القرار الوزاري المشار إليه وذلك بحذف عبارة (وذلك ما لم يحتفظ المعلن إليه على اكتمال الأوراق ووضوحها خلال يومي العمل التاليين لوصول الإعلان).

تعديل القرار الوزاري المشار إليه بإضافة نص يجيز اسناد عمليات إنشاء الموقع الإلكتروني وما يرتبط به من بيانات وإجراءات إلى إحدى الشركات الفنية المتخصصة في مجال تبادل المعلومات عبر شبكات الاتصال الحديثة والبريد السريع.

دون النظر إلى الحالة الاجتماعية

عاشور يقترح زيادة الحد الأدنى للمعاش التقاعدي إلى 1200 دينار



أعلن النائب صالح عاشور عن تقديمه اقتراحا بقانون لتعديل المادة 19 مكررا من الأمر الأميري بالقانون رقم 61 لسنة 1976 في شأن إصدار قانون التأمينات الاجتماعية وتعديلاته، ليكون الحد الأدنى للمعاش التقاعدي 1200 دينار شهريا.

ونص الاقتراح على أن يستبدل بنص المادة رقم 19 مكررا من الأمر الأميري بالقانون رقم 61 لسنة 1976 المشار إليه النص التالي: مادة أولى: يكون الحد الأدنى للمعاش التقاعدي ألفا

ومائتي دينار شهريا، ويحدد بقرار من الوزير بعد موافقة مجلس الإدارة وقواعد وشروط الإعالة.

ويجوز بقرار من الوزير بعد موافقة مجلس الإدارة أن تعدل بالزيادة الحدود الدنيا للمعاشات التقاعدية.

مادة ثانية:

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون على ما يلي:

ضماناً لحياة كريمة واستقرار معيشي للتقاعد في ظل غلاء المعيشة المستمر يأتي هذا التعديل ليرفع من الحد الأدنى ليصبح 1200 دينار بعد أن كان 650 دينارا فقط ويخص من لديه خمسة أولاد فاكتر، وبالتالي المقترح لا يفرق بين المتقاعدين حسب الحالة الاجتماعية سواء لديهم أو لا أم لا.

خليل أبل يقترح تكويت الوظائف القيادية في المكاتب الثقافية بالخارج



أعلن النائب د. خليل أبل عن تقديمه اقتراحا برغبة لإسزام المكاتب الثقافية بالخارج بتكويت المناصب القيادية فيها.

ونص الاقتراح على ما يلي: نظراً لأهمية متابعة وتقييم وتحسين أداء العمل بالمكاتب الثقافية بالخارج التابعة لوزارة التعليم العالي، ولحساسية العمل في بعض الوظائف القيادية التي تتطلب أن يكون شاغلها من المواطنين في المكاتب الثقافية بالخارج، وكذلك المحافظة على الحقوق والواجبات المفترض اتباعها.

خليل أبل

العمل بهذه المكاتب الثقافية يتطلب أيضاً الإرشاد الأكاديمي للطلبة الدارسين والمبتعثين في الخارج، لذا فإنه بات من الواجب أن يتم تكويت بعض الوظائف القيادية الحساسة والمهمة مثل مديري الإدارات المالية والإدارية، والسعي لتعيين موظفين مرشدين أكاديميين متخصصين لمتابعة شؤون الطلبة.

لذا فإنني أقدم بالاقتراح برغبة التالي: تقوم وزارة التعليم العالي بإصدار قرار ينظم العمل بالمكاتب الثقافية بالخارج، عن طريق إلزام هذه المكاتب بتكويت جميع المناصب في وظيفة مدير مالي أو إداري - إن كان يشغلها أجنبي.

ويسري ذلك على باقي الوظائف الخاضعة للإدارة المالية أو الإدارية، بالإضافة إلى العمل على تعيين مواطنين بوظيفة مرشد أكاديمي للطلبة الكويتيين الدارسين والمبتعثين في الخارج، وذلك بالتنسيق مع ديوان الخدمة المدنية والجهات الأخرى المعنية بتنفيذ هذا قرار.

الطبيبائي يطالب بتشكيل لجنة للتحقيق في ملاحظاته بشأن معهد الأبحاث



عمر الطبيبائي

عن الإدارة السابقة، وهذا ما تؤكده ملاحظات ديوان الحاسبة بشأن الدورات الخارجية.

وبين أن الإدارة تتعذر بالألحثة الداخلية وبأنها لا تسمح للإداريين والمهنيين بالخروج في بعثة خارجية ولكن الألحثة موجودة وتسمح للإداريين والمهنيين بالانتساب إلى دورة خارجية مرة واحدة بالسنة، مبيناً أن هذه الألحثة والضوابط التي وضعت فيها لم تعرض على مجلس الأمناء.

وقال: «سوف اتوجه بسؤال برلماني حول هذه الألحثة، وهل اعتمدت من مجلس الأمناء والمدير العام؟ وانتظر الإجابة، ومن ثم سوف يكون لي تصرف آخر»، لافتاً إلى أن رئاسة قسم التدريب في المعهد تقوم بالتوقيع على المحاضر مع أعضاء لجنة اختيار المشاركين في الدورات والبرامج التدريبية الخارجية من دون أن تكون لها صفة رسمية.

وأضاف «منحت المعهد الأبحاث الفرصة الكافية وهذه آخر أسئلة برلمانية أوجهها، وبعدها سيكون لدي تصرف آخر»، متسائلاً: أين البحوث التي يعملها معهد الأبحاث؟ وما البحوث والمخرجات التي يقدمها من يسافرون لحضور المؤتمرات وورش العمل؟ واستدرد بتساؤلات: هل لديهم بحوث حول أسباب زيادة نسبة السرطان في الكويت، أو أسباب نفوق الأسماك، أو موضوع الرصد النووي أو حقن الأرض في بعض المواد؟.

وختم قائلاً «معهد الأبحاث بالدول المتقدمة من أهم القطاعات لأن في هذا القطاع تولد الفكرة من خلال أشخاص مختصين، ولدينا كنز من ذكائهم وموظفين ولكن ذبحتنا المحسوبة، والكفاءة محاربة للأسف».

طالب النائب عمر الطبيبائي وزير التربية وزير التعليم العالي د. حامد العازمي بضرورة تحري الدقة في الردود على أسئلته البرلمانية بشأن معهد الأبحاث، وتشكيل لجنة تحقيق لبحث الملاحظات التي وردت في أسئلته أسوة بلجان التحقيق التي شكلها بشأن ملاحظات ديوان الحاسبة.

وقال الطبيبائي في تصريح بالمرکز الإعلامي لمجلس الأمة إنه تقدم بأسئلة برلمانية عن معهد الأبحاث، وأنته الأجوبة ناقصة كما أن هناك أسئلة لم يرد عليها الوزير.

وبين أن أحد الأسئلة يتناول أسماء المقبولين أو المرفوضين في الترقيات وطلب فيه الملفات كاملة حول حالات الترقية، كما يتناول تخطيط دائرة القوى العاملة في المعهد ولائحتها ونظمها وسياستها المعتمدة والمعمول بها في المعهد، ولكن لم تتم الإجابة عن هذا السؤال، مبيناً أن ما جاء في الإجابة كان فقط عن الإجراءات المتبعة وليس السياسات أو الخطط.

وأضاف «سألت أيضاً عن كيفية حصول الموظف عن تقييم فوق الممتاز والأعمال الممتازة من 2016 إلى اليوم، وما شروط ذلك، وتزويدي بأسماء الموظفين الذين حصلوا على تقييم فوق الممتاز، ولم تتم الإجابة عن السؤال».

وأعلن عن أنه قام أمس بإرسال أسئلة جديدة إلى الوزير بناء على الردود التي وصلته، مطالبا الوزير بفتح تحقيق بشأن الأسئلة التي وجهها لا سيما أنها تعنى بإدارة الموارد البشرية والمحسوبة ومحاربة الكفاءات التي أصبحت سمة انتشرت في الكويت.

وبين أن دائرة القوى العاملة في المعهد لا تقل سوءاً

الهاشم: فئات جديدة سيتم ضمها للاستفادة من القرض الإسكاني بداية دور الانعقاد المقبل

ورجعوا لهما كما تمت إضافة الأختين أو أكثر ولم يسبق لهن الزواج وفاقداً الأبوين وهذه الفئات كانت منسية.

وقالت الهاشم، أشهد هنا بحسن استماع سمو رئيس مجلس الوزراء في لقاء ثلاثي معه ومع الوزيرة بوشهري حيث عرضت إضافة الرجل الأعزب والمرأة العزباء وطلب

رئيس الوزراء من الوزير أن تعطيان الأرقام، وأوضحت الهاشم، لدي الأرقام لـ30 سنة قادمة والأرقام ليست كبيرة ولا تسبب كلفة مالية خاصة أن العمر المستحق للرعاية السكنية 55 للمرأة العزباء وللرجل 60..

وبيئت أنها «لا ترغب في أن يذهب الرجل إلى الشؤون لطلب المساعدة لكن يأخذ حقه في الرعاية السكنية مباشرة وهناك حالات كثيرة أن الورثة طلبوا بيع البيت وكان السؤال هو أين يذهب هؤلاء».

أكدت رئيسة لجنة المرأة والأسرة النائبة صفاء الهاشم أن قرار مجلس الوزراء برفع القرض الإسكاني للمرأة وتوسيع شرائح المستفيدين منه ثمرة تعاون نيابي حكومي.

وأشادت الهاشم في مداخلة مع تلفزيون المجلس بتعاون وزيرة الأشغال و وزيرة الدولة لشؤون الإسكان د. جنان بوشهري في هذا المجال.

وأضافت أنه عندما طلبت الحكومة سحب التقرير من جدول الأعمال رأيت أنه لا يجب الانتظار حتى نهاية دور الانعقاد، وأنه خلال العطلة البرلمانية ممكن أن المرسوم يصدر من مجلس الوزراء طالما هناك توحيد في الأفكار.

وذكرت أنها عرضت فئتين جديدتين على الوزيرة بوشهري للاستفادة من القرض الإسكاني هما المطلقة طلاقاً بانثاً أو الأرملة ولهما أو لاد حتى لو الأولاد سبق لهم الزواج